



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٥ م

بشأن الجدول الإجرائي والزماني للانتخابات مجلس النواب

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون مجلس النواب وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٠ في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب وتعديلاته ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٣٧) لسنة ٢٠٢٥ بدعوة الناخبين لانتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٤ / ١٠ / ٢٠٢٥ ؛

قرار

((المادة الأولى))

تُجري الانتخابات لعضوية مجلس النواب على مستوى الجمهورية وفق الجدول
الإجرائي والزماني الوارد بالمادة التالية .



((المادة الثانية))

يكون الجدول الإجرائي و الزمنى لانتخابات مجلس النواب على النحو التالى :-

الإجراء	المدة	اليوم	مواعيد الإجراءات المشتركة للمرحلة الأولى والمرحلة الثانية
دعوة الناخبين وإعلان الجدول الإجرائي والزمنى لانتخابات مجلس النواب وبداية توقيع الكشف الطبي على طالبي الترشح		السبت	٢٠٢٥ / ١٠ / ٤
تلقى وفحص طلبات الترشح يوميا من الساعة ٩ ص حتى الساعة ٥ م وينتهى العمل باليوم الأخير فنى الساعة ٢ مساءً	٨ أيام متضمنة تقديم نتيجة الكشوف الطبية	من الأربعاء إلى الأربعاء	٢٠٢٥ / ١٠ / ٨ ٢٠٢٥ / ١٠ / ١٥
إعلان كشوف أسماء المترشحين ورموزهم ونشره بصحيفتي الأخبار والجمهورية والطعن عليها أمام محكمة القضاء الإدارى	ثلاثة أيام	الخميس والجمعة والسبت	٢٠٢٥ / ١٠ / ١٦ ٢٠٢٥ / ١٠ / ١٧ ٢٠٢٥ / ١٠ / ١٨
فصل محكمة القضاء الإدارى فنى الطعون	ثلاثة أيام	الأحد والاثنين والثلاثاء	٢٠٢٥ / ١٠ / ١٩ ٢٠٢٥ / ١٠ / ٢٠ ٢٠٢٥ / ١٠ / ٢١
إعلان القائمة النهائية للمترشحين		الخميس	٢٠٢٥ / ١٠ / ٢٣
أختر موعدا للتنازل		السبت	٢٠٢٥ / ١٠ / ٢٥
نشر التنازلات بصحيفتي الأخبار والجمهورية		الأحد	٢٠٢٥ / ١٠ / ٢٦



الإجراء	المدة	اليوم	مواعيد المرحلة الأولى	مواعيد المرحلة الثانية
بدء فترة الدعاية الانتخابية		الخميس	٢٠٢٠/١٠/٢٣	٢٠٢٠/١١/٦
بدء فترة الصمت الدعائي	الساعة ١٢ ظهراً بالتوقيت المحلي لكل دولة	الخميس	٢٠٢٠/١١/٦	٢٠٢٠/١١/٢٠
الانتخاب فى الخارج	يومان	الجمعة والسبت	٢٠٢٠/١١/٧ ٢٠٢٠/١١/٨	٢٠٢٠/١١/٢١ ٢٠٢٠/١١/٢٢
الانتخاب بالداخل	يومان	الاثنين والثلاثاء	٢٠٢٠/١١/١٠ ٢٠٢٠/١١/١١	٢٠٢٠/١١/٢٤ ٢٠٢٠/١١/٢٥
آخر موعد للتقدم بالتظلمات للجنة العامة وإحالتها للهيئة	في موعد أقصاه ٢٤ ساعة بعد إعلان اللجنة العامة للحصر العددي للأصوات			
الفصل في التظلمات	خلال ٢٤ ساعة من تاريخ العرض على الهيئة			
إخطار مقدم التظلم بقرار الهيئة	خلال ٢٤ ساعة من تاريخ صدوره			
إعلان النتيجة ونشرها بالجريدة الرسمية وبصحف الأقبصار والجمهوريات		في موعد أقصاه الثلاثاء	٢٠٢٠/١١/١٨	٢٠٢٠/١٢/٢
استئناف الدعاية الانتخابية بجولة الإعادة		الثلاثاء	٢٠٢٠/١١/١٨	٢٠٢٠/١٢/٢
الطعن على قرار الهيئة بإعلان النتيجة	خلال ٤٨ ساعة من إعلان النتيجة	في موعد أقصاه الخميس	٢٠٢٠/١١/٢٠	٢٠٢٠/١٢/٤



الإجراء	المدة	اليوم	مواعيد المرحلة الأولى	مواعيد المرحلة الثانية
فصل المحكمة الإدارية العليا فيما يقدم لها من طعون	عشرة أيام	من الجمعة إلى الأحد	٢٠٢٥ / ١١ / ٢١ ٢٠٢٥ / ١١ / ٢٠	٢٠٢٥ / ١٢ / ٥ ٢٠٢٥ / ١٢ / ١٤
بدء فترة الصمت الدعائي	الساعة ١٢ ظهراً بالتوقيت الحلي لكل دولة	الأحد	٢٠٢٥ / ١١ / ٢٠	٢٠٢٥ / ١٢ / ١٤
انتخاب الإعادة في الخارج	يومان	الاثنين والثلاثاء	٢٠٢٥ / ١٢ / ١ ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢	٢٠٢٥ / ١٢ / ١٥ ٢٠٢٥ / ١٢ / ١٦
انتخاب الإعادة في الداخل	يومان	الأربعاء والخميس	٢٠٢٥ / ١٢ / ٣ ٢٠٢٥ / ١٢ / ٤	٢٠٢٥ / ١٢ / ١٧ ٢٠٢٥ / ١٢ / ١٨
الفصل في التظلمات الخاصة بعملية الاقتراع والفرز وإعلان النتيجة ونشرها بالجريدة الرسمية وبصحفتي الأخبار والجمهورية		في موعد أقصاه الخميس	٢٠٢٥ / ١٢ / ١١	٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٥

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في : ٤ / ١٠ / ٢٠٢٥ م

أحمد

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات

٨

القاضي /

((حازم بدوي))

نائب رئيس محكمة النقض